

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بال عشرة تعاد المزادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار سادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

تنبيه: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات .

4- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات انه " إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل "

نائب رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلي إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2025/9/25 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعاوى رقم 330، 725، 2023/775، 2024/797 ببيع/3

في القضية رقم: 2023/330 ببيع/3

الرقم الالي: 231843590

المرفوعة من: البنك التجاري الكويتي.

ضد:

1- بشر عبدالرحمن بشر البشر.

2- جورج قلايحيان.

3- محمد إبراهيم محمد النباصي - متدخل هجومي.

4- ناصر بنس السيد فرج الله - متدخل هجومي.

5- شيخ موب متدخل هجومي.

وفي القضية رقم: 2023/725 ببيع/3

الرقم الالي: 234132040

المرفوعة من: جورج قلايحيان.

ضد:

1- بشر عبدالرحمن بشر البشر.

2- البنك التجاري الكويتي.

3- بنك الكويت الوطني.

4- مدير إدارة التنفيذ بصفته.

وفي القضية رقم: 2023/775 ببيع/3

الرقم الالي: 234335670

المرفوعة من: بنك الكويت الوطني ش م ك ع.

ضد:

1- بشر عبدالرحمن بشر عثمان البشر.

2- البنك التجاري الكويتي.

3- جورج قلايحيان.

الدعوى رقم 2024/797 ببيع/3

المرفوعة من: بنك الكويت الوطني ش م ك ع.

ضد: بشر عبدالرحمن بشر البشر.

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

- عقار الوثيقة رقم 2002/16906 الواقع في ضاحية عبدالله السالم - قسيمة

53- قطعة 2 - من المخطط رقم م/25729- ومساحته 1004 م2 .

*المعانيه :

بجلسة 2024/4/24 قامت الخبرة بالانتقال المعاينة عقار عين النزاع والكائن في

منطقة ضاحية عبد الله السالم قطعة 2 شارع 24 منزل رقم 20 الرقم الالي:

للعنوان : 10412973 وذلك بحضور وارشاد وكيل المدعي ووكيل المدعى عليه

الأول وتخلف باقي أطراف الخصومة عن الحضور رغم علمها بالموعد قانوناً

وبحضور السيد خير الدراية عبد الرحمن الحبيب، حيث تمت المعاينة على النحو

التالي:

- العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص ويقع على شارعين أمامي

رئيسي وخلفي داخلي ويحده جار من جهة اليسار وسكة وبراحة من جهة اليمين.

- العقار موضوع النزاع عبارة عن سرداب دور ارضي وأول جزء من السطح

وبالتفصيل الآتي:

• السرداب عبارة صالة كبيرة ودورة مياه.

• الدور الأرضي عبارة عن صالة كبيرة ودورة مياه مع مغاسل ومطبخ وغرفة مع

دورة مياه، والعقار له مدخلين أمامي مع ارتداد وخلفي جهة مواقف السيارات.

• الدور الأول عبارة عن ديوانية خارجية ومطبخ خارجي، وصالة كبيرة وعدد 3

غرف مع 3 دورات مياه وغرفة شغالة ودورة مياه ومطبخ.

• جزء من السطح ويتكون من غرفة مخزن وغرفة غسيل وعدد 2 غرف للخادمة

مع 2 دورة مياه ..

• العقار موضوع الدعوى به مصعد والتكييف سنترال مركزي.

• هذا وقد قام السيد خبير الدراية بتدوين الملاحظات لإعداد تقريره.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي قدره 2205000 د.ك (مليونين ومائتي وخمسة

آلاف دينار كويتي " ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على

الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان

من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل

الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن

على الأقل وإلا أعيدت المزادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن

الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم

في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد

ففي هذه الحالة تعاد المزادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم

أحد للزيادة بال عشرة تعاد المزادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد

رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب

بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزاد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار